

تصدر عن وزارة شؤون الإعلام

مملكة البحرين

المراسلات

المشرف العام

الجريدة الرسمية

وزارة شؤون الإعلام

فاكس: 00973-17681493

ص.ب 26005

المنامة-مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@iaa.gov.bh

الاشتراكات

قسم التوزيع

وزارة شؤون الإعلام

فاكس: 00973 17871731-

ص.ب: 253

المنامة-مملكة البحرين

الجريدة الرسمية

محتويات العدد

- أمر ملكي رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٨ بفضّ دور الانعقاد الرابع
 للفصل التشريعي الرابع لمجلسي الشورى والنواب..... ٥
- أمر ملكي رقم (٣١) لسنة ٢٠١٨ بتعيين مدير عام بالأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة ٦
- قانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٨ بتعديل بعض أحكام قانون محكمة التمييز
 الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٨) لسنة ١٩٨٩ ٧
- قرار رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تسمية أعضاء لجنة التنسيق والمتابعة
 بين مملكة البحرين ووكالات منظمة الأمم المتحدة ٨
- قرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل لجنة المنازعات الإيجارية
 خلال شهري يوليو وأغسطس للعام ٢٠١٨ ١٠
- قرار رقم (١٠١) لسنة ٢٠١٨ باستبدال المادة (٤) من القرار رقم (٧٤) لسنة ٢٠٠٧
 بشأن منح رخصة إقامة للأجانب بالكفالة الشخصية ١٢
- قرار رقم (٩٩) لسنة ٢٠١٨ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة أبو العيش - مجمع ٦٠٧ ١٣
- قرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٨ بتعديل بعض أحكام اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧
 بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي ١٦
- قرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٨ بشأن شروط وإجراءات الترخيص بمزاولة نشاط أمين العُهدة ١٧
- إعلان من غرفة البحرين لتسوية المنازعات ٢١
- إعلانات مركز المستثمرين ٢٣
- استدراك ٢٨

أمر ملكي رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٨
بفضّ دور الانعقاد الرابع
للفصل التشريعي الرابع لمجلسي الشورى والنواب

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى الأمر الملكي رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٧ بدعوة مجلسي الشورى والنواب للانعقاد،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يُفضّ دور الانعقاد الرابع من الفصل التشريعي الرابع لمجلسي الشورى والنواب اعتباراً من
يوم الأحد ١٧ شوال ١٤٣٩هـ الموافق ١ يوليو ٢٠١٨م.

المادة الثانية

يُنشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ١٢ شوال ١٤٣٩هـ
الموافق: ٢٦ يونيو ٢٠١٨م

أمر ملكي رقم (٣١) لسنة ٢٠١٨
بتعيين مدير عام بالأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى الأمر الأميري رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المجلس الأعلى للمرأة وتعديلاته،
وبناءً على عرض صاحبة السمو الملكي رئيسة المجلس الأعلى للمرأة،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

تُعينُ الشَّيْخَةُ دينا بنت راشد آل خليفة مديراً عاماً للسياسات والتطوير بالأمانة العامة
للمجلس الأعلى للمرأة بدرجة وكيل وزارة مساعد.

المادة الثانية

على صاحبة السمو الملكي رئيسة المجلس الأعلى للمرأة تنفيذ هذا الأمر، ويُعمل به من تاريخ
صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ١٤ شوال ١٤٣٩ هـ
الموافق: ٢٨ يونيو ٢٠١٨ م

قانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٨
بتعديل بعض أحكام قانون محكمة التمييز
الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٨) لسنة ١٩٨٩

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون محكمة التمييز الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٨) لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته،
وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته،
وعلى قانون الأسرة الصادر بالقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠١٧،
أقر مجلس الشورى ومجلس النواب القانون الآتي نصّه، وقد صدّقنا عليه وأصدرناه:

المادة الأولى

يُستبدل بنص المادة (٨) من قانون محكمة التمييز الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٨) لسنة ١٩٨٩، النص الآتي:
"مادة (٨):

للخصوم أن يطعنوا أمام محكمة التمييز في الأحكام الصادرة من محكمة الاستئناف العليا المدنية أو الشرعية، أو عن المحكمة الكبرى المدنية أو الشرعية بصفتها الاستئنافية، في الأحوال الآتية:

- ١- إذا كان الحكم المطعون فيه مبنياً على مخالفة للقانون أو خطأ في تطبيقه أو تأويله.
- ٢- إذا وقع بطلان في الحكم أو بطلان في الإجراءات أثّر في الحكم.

المادة الثانية

تُلغى المادة (٨) مكرراً من قانون محكمة التمييز الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٨) لسنة ١٩٨٩.

المادة الثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ١١ شوال ١٤٣٩هـ
الموافق: ٢٥ يونيو ٢٠١٨م

وزارة الخارجية

قرار رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تسمية أعضاء لجنة التنسيق والمتابعة بين مملكة البحرين ووكالات منظمة الأمم المتحدة

وزير الخارجية:

بعد الاطلاع على القرار رقم (١٩) لسنة ٢٠١٨ بإنشاء لجنة التنسيق والمتابعة بين مملكة البحرين ووكالات منظمة الأمم المتحدة، وبناءً على ترشيحات الجهات الواردة بالمادة (١) من القرار رقم (١٩) لسنة ٢٠١٨ بإنشاء لجنة للتنسيق والمتابعة بين مملكة البحرين ووكالات منظمة الأمم المتحدة، وبناءً على عرض وكيل وزارة الخارجية للشؤون الدولية،

قرر الآتي:

المادة (١)

تشكل لجنة التنسيق والمتابعة بين مملكة البحرين ووكالات منظمة الأمم المتحدة برئاسة الشيخ الدكتور عبد الله بن أحمد آل خليفة وكيل وزارة الخارجية للشؤون الدولية، وعضوية كل من:

- ١- السيد / عبدالله عباس حمد مستشار بديوان صاحب السمو الملكي رئيس الوزراء ممثلاً عن ديوان صاحب السمو الملكي رئيس الوزراء.
- ٢- السيدة / نوف عبدالرحمن جمشير رئيس المشاريع الاستراتيجية بمكتب النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ممثلاً عن مكتب النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء.
- ٣- السيدة / فريدة عبدالرحيم خنجي مدير إدارة التقييم والتحليل بوزارة شؤون مجلس الوزراء ممثلاً عن وزارة شؤون مجلس الوزراء.
- ٤- السيد / سامي محمد حميد مدير إدارة العلاقات الاقتصادية الخارجية بوزارة المالية ممثلاً عن وزارة المالية.
- ٥- السيدة / فاطمة عبدالله الظاعن مدير إدارة المنظمات بوزارة الخارجية ممثلاً عن وزارة الخارجية.

المادة (٢)

تكون مدة العضوية في اللجنة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار.

المادة (٣)

على وكيل وزارة الخارجية للشؤون الدولية تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الخارجية

خالد بن أحمد بن محمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٢ شوال ١٤٣٩هـ

الموافق: ٢٦ يونيو ٢٠١٨م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل لجنة المنازعات الإيجارية خلال شهري يوليو وأغسطس للعام ٢٠١٨

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون إيجار العقارات الصادر بالقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٤،
وعلى القرار رقم (٧٥) لسنة ٢٠١٧ بشأن إعادة تشكيل لجنة المنازعات الإيجارية،
وعلى قرار النّدب الصادر من المجلس الأعلى للقضاء،
وعلى ترشيح وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،
وبناءً على عرض وكيل الوزارة لشئون العدل،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تُشكّل لجنة المنازعات الإيجارية خلال شهر يوليو ٢٠١٨م من السادة التالية أسماؤهم:

- ١- القاضي حسين عباس الأمر رئيساً
- ٢- القاضي شيخة أحمد البوعيين نائباً للرئيس
- ٣- المهندس إحسان عبد القدوس أحمد عضواً

ويندب القاضي حسين سعيد علي الزامل عضواً احتياطياً للجنة في حالة غياب أحد أعضائها من القضاة. وتُعَيّن المهندسة أسماء أحمد رجب عضواً احتياطياً في حالة غياب عضو اللجنة من غير القضاة.

المادة الثانية

تُشكّل لجنة المنازعات الإيجارية خلال شهر أغسطس ٢٠١٨م من السادة التالية أسماؤهم:

- ١- القاضي حسين عباس الأمر رئيساً
- ٢- القاضي خليفة محمد الظهراني نائباً للرئيس
- ٣- المهندس إحسان عبد القدوس أحمد عضواً

ويُنْدَب القاضي محمد هشام المعاودة عضواً احتياطياً للجنة في حالة غياب أحد أعضائها من القضاة. وتُعَيَّن المهندسة أسماء أحمد رجب عضواً احتياطياً في حالة غياب عضو اللجنة من غير القضاة.

المادة الثالثة

على وكيل الوزارة لشئون العدل تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٢ شوال ١٤٣٩هـ
الموافق: ٢٦ يونيو ٢٠١٨م

وزير الداخلية

قرار رقم (١٠١) لسنة ٢٠١٨
بإستبدال المادة (٤) من القرار رقم (٧٤) لسنة ٢٠٠٧
بشأن منح رخصة إقامة للأجانب بالكفالة الشخصية

وزير الداخلية:

بعد الاطلاع على القرار رقم (٧٤) لسنة ٢٠٠٧ بشأن منح رخصة إقامة للأجانب بالكفالة الشخصية، المعدل بالقرار رقم (١١٧) لسنة ٢٠١٦،
وبناءً على عرض وكيل الوزارة لشؤون الجنسية والجوازات والإقامة،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بنص المادة (٤) من القرار رقم (٧٤) لسنة ٢٠٠٧ بشأن منح رخصة إقامة للأجانب بالكفالة الشخصية، النص الآتي:
"تمنح رخصة الإقامة بالكفالة الشخصية - وفقاً لأحكام هذا القرار - على النحو الآتي:

- ١ - لمدة سنتين مقابل رسم قدره (٢٠٠) دينار.
 - ٢ - لمدة خمس سنوات مقابل رسم قدره (٤٠٠) دينار.
 - ٣ - لمدة عشر سنوات مقابل رسم قدره (٦٠٠) دينار.
- ويجوز تجديد هذه الرخصة لمدد مماثلة، على أن يقدم طلب التجديد على النموذج المعد لهذا الغرض مرفقة به المستندات المطلوبة قبل انتهاء رخصة الإقامة بأربعة أسابيع على الأقل.

المادة الثانية

على وكيل الوزارة لشؤون الجنسية والجوازات والإقامة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الداخلية

الفريق الركن

راشد بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ١١ شوال ١٤٣٩ هـ

الموافق: ٢٦ يونيو ٢٠١٨ م

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (٩٩) لسنة ٢٠١٨

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة أبو العيش - مجمع ٦٠٧

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، وإشغال الطرق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٢ بإعادة تنظيم وزارة شئون البلديات والتخطيط العمراني، المعدل بالمرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرض على مجلس أمانة العاصمة،

وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وعلى ما عُرض علينا من هيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغير تصنيف العقار رقم ٠٦٠١٩٧٦٤ الكائن بمنطقة أبو العيش مجمع ٦٠٧ إلى تصنيف

مناطق الخدمات والمرافق العامة (PS) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

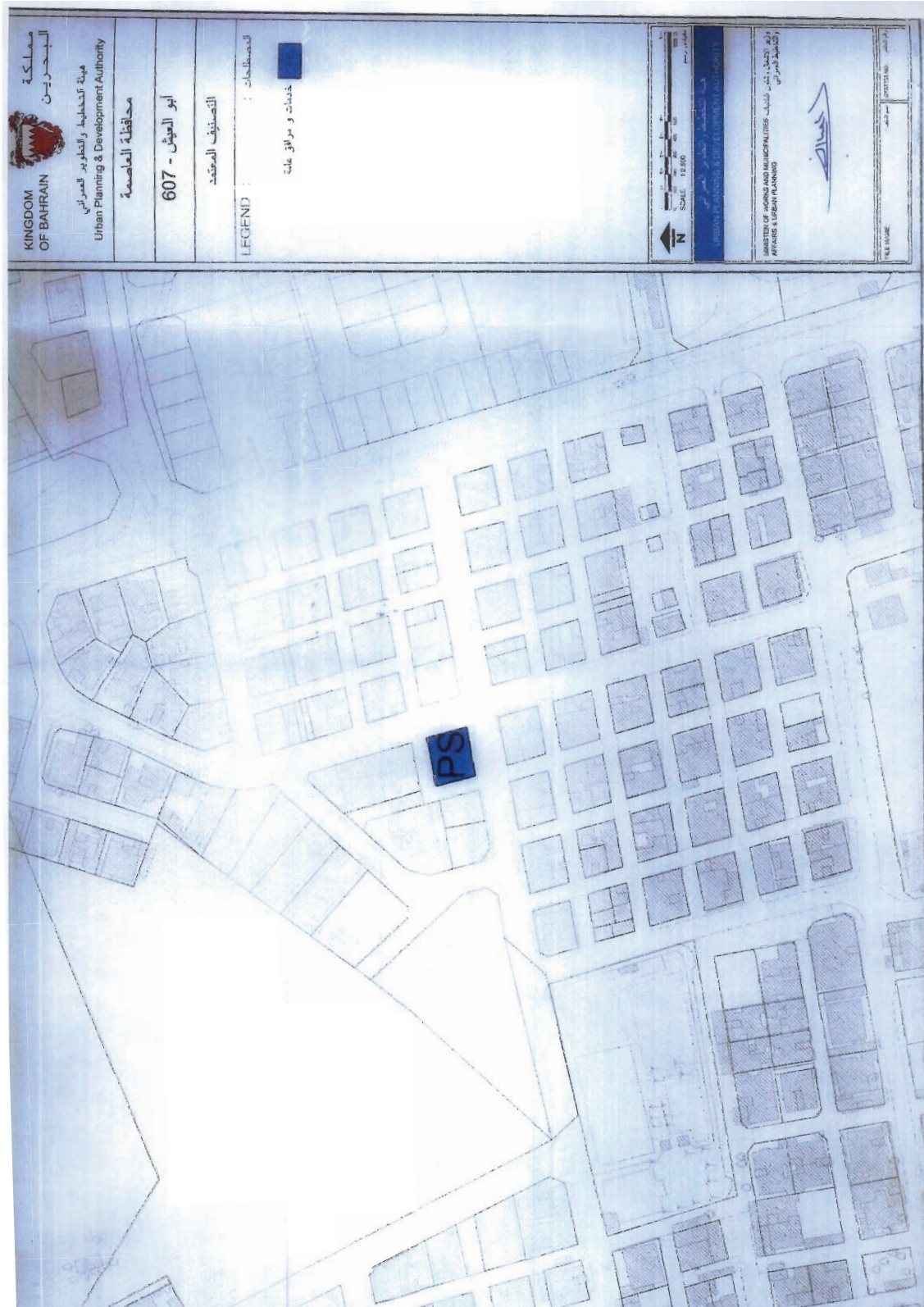
يلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٢٧ رمضان ١٤٣٩ هـ
الموافق: ١٢ يونيو ٢٠١٨ م



مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٨
بتعديل بعض أحكام اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧
بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي

محافظ مصرف البحرين المركزي:
بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦، وتعديلاته،
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن العهد،
وعلى اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي، وتعديلاتها،
وبناءً على عرض المدير التنفيذي لرقابة المؤسسات المالية،

قرر الآتي:

مادة (١)

تُضاف عبارة أخيرة إلى جدول "الخدمات الخاضعة للرقابة" لكل من فئتي البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية بفرعيها، والوارد في المادة (١) من اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي، نصها الآتي:
"والقيام بإدارة واستثمار العهد وفقاً لسند العهدة، بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقة من مصرف البحرين المركزي".

مادة (٢)

تُحذف كلمة "المالية" الواردة في البند (٥) من الفئة الفرعية (ي) من الجدول الوارد في المادة (١) من اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخدمات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي.

مادة (٣)

على الإدارات المعنية بمصرف البحرين المركزي تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي
رشيد محمد المعراج

صدر بتاريخ: ١٢ شوال ١٤٣٩ هـ
الموافق: ٢٦ يونيو ٢٠١٨ م

مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٨

بشأن شروط وإجراءات الترخيص بمزاولة نشاط أمين العهد

محافظ مصرف البحرين المركزي:

بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٦ في شأن العهد، وعلى الأخص المادتين ٢٦ و٧٢ منه،

وعلى القرار رقم (٤٣) لسنة ٢٠١١ بإصدار لائحة شروط منح الترخيص بتقديم الخدمات الخاضعة للرقابة،

وعلى القرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٥ بشأن شروط وإجراءات الحصول على موافقة المصرف المركزي للمرشحين لعضوية مجلس إدارة المرخص له أو لشغل أي من وظائفه التنفيذية، وعلى القرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن شروط وإجراءات الترخيص بمزاولة نشاط أمين العهد،

وبناءً على عرض المدير التنفيذي لرقابة المؤسسات المالية،

قرر الآتي:

مادة (١)

فئات أمناء العهد

يكون الترخيص لأمناء العهد بفئتين (أ) و(ب)، ويشمل مصطلح (أمين العهد) أمناء العهد من هاتين الفئتين.

ولا يجوز لأمين العهد من الفئة (ب) ممارسة نشاطه إلا من خلال المشاركة مع أمين عهد من الفئة (أ)، كما لا يجوز له المشاركة في إدارة أكثر من أربع عهد، ولمصرف البحرين المركزي الموافقة له على أكثر من ذلك إذا قدم مبرراً يقبله المصرف.

مادة (٢)

الشكل القانوني لأمين العهد

يجب أن يتخذ أمين العهد من الفئة (أ) أحد الأشكال القانونية الآتية:

- ١ - شركة مؤسّسة في مملكة البحرين.
 - ٢ - فرع لشركة أجنبية.
- ويجب يتخذ أمين العُهدة من الفئة (ب) شكل شركة مؤسّسة في مملكة البحرين.

مادة (٣)

طلب الحصول على ترخيص أمين العُهدة

يُقدّم طلب الحصول على ترخيص أمين العُهدة إلى مصرف البحرين المركزي وفقاً للشروط والإجراءات المنصوص عليها في القرار رقم (٤٣) لسنة ٢٠١١ بإصدار لائحة شروط منح الترخيص بتقديم الخدمات الخاضعة للرقابة، ويُعفى طالب ترخيص أمين عهدة من الفئة (ب) من تقديم المستندات المذكورة في البنود (ز)، (ح) و(ط) من المادة (٤) من القرار المذكور.

مادة (٤)

المتطلبات الإضافية

- عند النظر في طلب ترخيص أمين العُهدة، يجب على مصرف البحرين المركزي مراعاة ما يلي:
- أ - السمعة الحسنة والمكانة الجيدة التي يتمتع بها طالب الترخيص أو الشركات التابعة له أو ذات العلاقة به.
 - ب - رأي السلطات المختصة بالرقابة في بلد تأسيس طالب الترخيص، متضمناً عدم ممانعتها لمزاويلته النشاط في مملكة البحرين، وذلك في حالة ما إذا كان طالب الترخيص خاضعاً للرقابة أو كان جزءاً من مجموعة مؤسسات مالية خاضعة للرقابة في بلد التأسيس، مع تأكيد السلطات الرقابية المشار إليها بأن طالب الترخيص والمجموعة التي ينتمي إليها - بحسب الأحوال - في وضع رقابي جيد وملتزمون بالمتطلبات الرقابية بما فيها كفاية رأس المال والملاءة المالية.
 - ج - التشريعات والأوضاع الرقابية السارية على طالب الترخيص أو الشركات التابعة له أو ذات العلاقة به.
 - د - الوضع المالي لطالب الترخيص، ومدى استعداد مؤسّسيه لدعمه عند اللزوم بعد حصوله على الترخيص.
 - هـ - سجل الأعمال السابقة لطالب الترخيص ومؤسّسيه وإداراته، فيما يتعلق بأمانتهم وحسن سيرهم.

مادة (٥)

الحد الأدنى لرأسمال أمين العهد

يكون الحد الأدنى لرأسمال أمين العهد من الفئة (أ) ٧٥,٠٠٠ دينار بحريني (خمسة وسبعون ألف دينار بحريني) أو ما يعادلها من عملات أخرى مقبولة لدى مصرف البحرين المركزي.

ويكون الحد الأدنى لرأسمال أمين العهد من الفئة (ب) ١٠٠٠ دينار بحريني (ألف دينار بحريني) أو ما يعادلها من عملات أخرى مقبولة لدى المصرف.

مادة (٦)

مجلس الإدارة، والإدارة، والعاملون لدى أمين العهد

أ - يجب أن تتم إدارة أمين العهد من الفئة (أ) بواسطة مجلس إدارة وإدارة تنفيذية تتوفر فيهما وفي أعضائهما كافة متطلبات مصرف البحرين المركزي بشأن الكفاءة الفنية والملاءة المالية، والتي يتم تحديدها ضمن مجلد التوجيهات الصادر عن المصرف. ويجب أن تتوفر في العاملين لديه الخبرة والمؤهلات والكفاءة اللازمة، وأن يكون من بين هؤلاء العاملين مسئول واحد على الأقل على رأس كل مجموعة إدارية، على أن تكون له خبرة تزيد على خمس سنوات في مجال خدمات العهد، وإثنان آخران لا تقل خبرتهما عن ثلاث سنوات في ذات المجال.

ب - يجب أن تتم إدارة أمين العهد من الفئة (ب) بواسطة مجلس إدارة تتوفر في أعضائه متطلبات مصرف البحرين المركزي بشأن الكفاءة والملاءة المالية.

مادة (٧)

المقر والإدارة

يجب على أمين العهد مباشرة نشاطه من خلال مقر ملائم لمزاولة النشاط بمملكة البحرين، وأن يحتفظ بجميع الملفات والسجلات المحاسبية في هذا المقر. ويجب أن تبين تلك الملفات والسجلات المحاسبية بدقة جميع أنشطة العهد لدى أمين العهد. ويجب على أمين العهد من الفئة (أ) أن يطبق سياسات وإجراءات وضوابط فعالة لمزاولة نشاطه، تتضمن نظاماً لإدارة المخاطر.

مادة (٨)

الخدمات المقدمة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية

يجب على أمين العهد من الفئة (أ) عند تقديم خدمات عهد وفقاً لأحكام الشريعة

الإسلامية، الاستعانة بإحدى هيئات الرقابة الشرعية، ويلتزم أمناء العهد المشاركون بالأحكام الشرعية الصادرة عن تلك الهيئة.

مادة (٩)

الاستشارات الاستثمارية

لأمين العهد من الفئة (أ) صلاحية تقديم استشارات استثمارية لعملائه من مُنشئي العهد، وذلك دون الحاجة لترخيص آخر في هذا الخصوص، ويُحظر على أمين العهد من الفئة (ب) تقديم تلك الخدمة.

مادة (١٠)

يستمر العمل بتراخيص أمناء العهد الصادرة قبل العمل بأحكام هذا القرار والسارية وقت صدوره، وتُعتبر تلك التراخيص في حكم تراخيص أمناء العهد من الفئة (أ).

مادة (١١)

يلغى القرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن شروط وإجراءات التراخيص بمزاولة نشاط أمين العهد، كما يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار.

مادة (١٢)

على الإدارات المعنية بمصرف البحرين المركزي تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي
رشيد محمد المعراج

صدر بتاريخ: ١٢ شوال ١٤٣٩هـ
الموافق: ٢٦ يونيو ٢٠١٨م

إعلان من غرفة البحرين لتسوية المنازعات

رقم الدعوى: ٢٠١٧/١٩

إعلان بلائحة تعديل طلبات والحضور

المدعي: بنك الخير

وكيلته: المحامية فاطمة الحواج

المدعى عليه: ماجد بدر الرفاعي

آخر عنوان معلوم له: فيلا ١٨٤٩، طريق ٥٨٧٦، بوري ٧٥٨، مملكة البحرين.

لائحة تعديل طلبات مقيّدة بتاريخ ٢ مارس ٢٠١٨

طلبات اللائحة:

أولاً: من حيث الشكل قبول لائحة تعديل الطلبات شكلاً.

ثانياً: وفي الموضوع:

١- بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي للمدعي مبلغاً مقداره ٦٥٣,٠٠ دولار أمريكي بما يعادل

٢٤٦,٨٣٤ ديناراً تعويضاً عن قيام المدعى عليه بتبديد هذا المبلغ في التعاقد مع شركة

استثمارات وتوظيف دون موافقة رئيس مجلس الإدارة على نحو ما جاء بالصفحة ١٠ من

أسباب الحكم الجنائي الصادر في الدعوى رقم ٨٠١٦/٢٠١١/٠٧.

٢- بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي للمدعي مبلغاً مقداره ٥٠,٠٠٠ دينار عن واقعة إتلاف وثائق

البنك وسرقة قاعدة بيانات العملاء على نحو ما جاء بالصفحة ١١ من أسباب الحكم

الجنائي الصادر في الدعوى رقم ٨٠١٦/٢٠١١/٠٧.

٣- بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي للمدعي مبلغاً مقداره ١٩١,٣٠٠ دولار أمريكي بما يعادل

٧٢٣,١١٤ ديناراً تعويضاً عن قيام المدعى عليه بتسليم هذا المبلغ لـ (فريد ستون هاوس)

دون موافقة رئيس مجلس الإدارة على نحو ما جاء بالصفحة ١١ من أسباب الحكم الجنائي

الصادر في الدعوى رقم ٨٠١٦/٢٠١١/٠٧.

٤- بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي للمدعي مبلغاً مقداره ١١,٢٥٠,٠٠٠ دولار أمريكي بما

يعادل ٤,٢٥٢,٥٠٠ ديناراً تعويضاً عن قيام المدعى عليه بإبرام صفقة الأمان دون موافقة

رئيس مجلس الإدارة على نحو ما جاء بالصفحة ١٠ من أسباب الحكم الجنائي الصادر في

الدعوى رقم ٨٠١٦/٢٠١١/٠٧.

٥- بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي للمدعي مبلغاً مقداره ٢٠٦.٩٦,٢٠٢,٣ دولار أمريكي بما

يعادل ١٢١,٠٤٣ ديناراً تعويضاً عن الضرر الناتج عن تبديد المدعى عليه هذا المبلغ

كأتعاب استشارات دُفعت لشركة (إيه تي كيرني) على نحو ما جاء بالصفحة ٥٩ من تقرير

ديلويت.

٦- بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي للمدعي مبلغاً مقداره ٧٩٠, ٧٤٧ دولاراً أمريكياً أو ما يعادله بالدينار البحريني وهو مبلغ ٦٢٠, ٦٦٤, ٢٨٢ ديناراً حسب سعر الصرف ٣٧٨, ٠ فلس للدولار أتعاب الخبراء المنتدبين في الدعوى الجنائية رقم ٨٠١٦/٢٠١١/٠٧.

ثالثاً: وقبل الفصل في موضوع الدعوى:

١- ضم الدعوى الجنائية رقم ٨٠١٦/٢٠١١/٠٧ وتقارير الخبراء المنتدبين في تلك الدعوى لتكون بينة للمدعي فيما يطالب به في دعواه.

٢- ندب خبير في الدعوى لتحديد قيمة الأضرار التي أصابت البنك المدعي.

رابعاً: وفي جميع الأحوال:

إلزام المدعى عليه بالرسوم والمصروفات ومقابل أتعاب المحاماة والفائدة القانونية بواقع ١٠٪ من

تاريخ المطالبة القضائية.

موعد الجلسة القادمة: ٢٢ يوليو ٢٠١٨ الساعة ١١:٣٠ صباحاً

لذا تعلن غرفة البحرين لتسوية المنازعات للمدعى عليه المذكور آنفاً بلائحة تعديل الطلبات وبموعد الجلسة المذكور أعلاه، لحضوره شخصياً أو ممثله القانوني أو وكيل عنه وذلك عملاً بالقرار رقم (٦٥) لسنة ٢٠٠٩ بإصدار لائحة إجراءات تسوية المنازعات التي تختص بها غرفة البحرين لتسوية المنازعات بموجب الفصل الأول من الباب الثاني من المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٩، ليعلم.

غرفة البحرين لتسوية المنازعات

وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

إعلانات مركز المستثمرين

إعلان رقم (٤٤٨) سنة ٢٠١٨
بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد / سليمان بن سلطان العرفج، مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (شارز القابضة ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١١٧٨٣٦، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، ويصبح اسمها التجاري شركة (شارز القابضة ذ.م.م)، وبرأسمال مقداره ١,٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: سليمان بن سلطان بن سليمان العرفج، وشركة نقييل الخلا العقارية ذ.م.م، وإبراهيم بن سلطان بن سليمان العرفج.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٤٤٩) سنة ٢٠١٨
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة / زهراء عيد أحمد حسن، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (دلتا كور تكنولوجي)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤١٣١٨، طالبة تحويل الفرع الثالث من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ١٠,٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لك من السادة: زهراء عيد أحمد حسن، بحرينية الجنسية، براسانت ساسيدارن ناير، هندي الجنسية، راجيش ثانكاموني أجاري، هندي الجنسية، ميرزا بابو أبو، هندي الجنسية.

إعلان رقم (٤٥٠) سنة ٢٠١٨
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد / مجيد طاهر رضي عبدالله، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (طاهر للمقاولات)، المسجلة بموجب القيد رقم

٥٥٠٩، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١٠،٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لك من السادة: مجيد طاهر رضي عبدالله، وكفاح مجيد طاهر رضي، وياسر مجيد طاهر رضي، وسمية كفاح مجيد طاهر رضي.

**إعلان رقم (٤٥١) سنة ٢٠١٨
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسؤولية محدودة**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد / حسن عيسى أحمد يحيى علي، نيابة عن السيد / صداقت كلزار سردار أحمد، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (فوكسد إي أفنت)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٤٣٩٤، طالباً تحويل الفرع الرابع من المؤسسة إلى شركة ذات مسؤولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ٥،٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: صداقت كلزار سردار أحمد، وسفير خان.

**إعلان رقم (٤٥٢) سنة ٢٠١٨
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة تضامن**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد / ياسين علي أحمد ناصر المشيمع، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (أبوعمار للعقارات)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٥٦٠٤، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة تضامن، وبرأسمال مقداره ١٥٠،٠٠٠ (مائة وخمسون ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من السادة: ياسين علي أحمد ناصر المشيمع، ومرضى موسى غلوم محمود علي، ومازن عبدالله فرج الصقر.

**إعلان رقم (٤٥٣) سنة ٢٠١٨
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسؤولية محدودة**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد / حسين أيوب حسن عباس محمد، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (شباب السيارة للخدمات)، المسجلة بموجب القيد رقم ١١٤٣١١، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٢،٠٠٠ (ألفين) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لك من السادة: ميثم صادق حبيب علي سلمان عواجي، والسيد حسام عدنان مصطفى حسن آل شرف.

إعلان رقم (٤٥٤) سنة ٢٠١٨
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه مؤسسة الاعتماد الاستشارية، نيابة عن السيد/ يوسف جاسم طاهر التحو، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (هرشاد التجارية)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢١٩٤١-٥، طالباً الفرع الخامس من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ١٠,٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: يوسف جاسم طاهر التحو، وهيمانشو بوييش دهكان.

إعلان رقم (٤٥٥) سنة ٢٠١٨
بشأن تحويل شركة تضامن
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ حسن حميد محفوظ وشريكه السيد/ جواد عدنان محفوظ، مالكا شركة التضامن التي تحمل اسم (سفریات باريس/ تضامن، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٥١٦٦، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٢٠,٠٠٠ (عشرون ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة للسيد/ حسن حميد محفوظ إبراهيم.

إعلان رقم (٤٥٦) سنة ٢٠١٨
بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه براساندان جيريا مادائيل، مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (خطوة واحدة للاستشارات الإدارية ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١١٩٧٥٠، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: براساندان جيريا مادائيل، وباريمالا فينوقوبال.

إعلان رقم (٤٥٧) سنة ٢٠١٨
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه شركة (كي بي

إم جي للاستشارات ذ.م.م) نيابة عن السيد / عبدالرضا أبوالحسن محمد إبراهيم مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مخابز البستاني)، المسجلة بموجب القيد رقم ٥١٣٥٦، طالبة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأس مال مقداره ١٠٠,٠٠٠ (مائة ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة من كل من السادة: محمود أبوالحسن محمد إبراهيم، بحريني الجنسية، وعبد الرضا أبوالحسن محمد إبراهيم، بحريني الجنسية، وسوسن أبوالحسن محمد، بحريني الجنسية.

إعلان رقم (٤٥٨) سنة ٢٠١٨ بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (كاي للعقارات ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١١٣٤١٦، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأس مال مقداره ٢٠,٠٠٠ (عشرون ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة للسيد / عدنان حسن محمود محمد.

إعلان رقم (٤٥٩) سنة ٢٠١٨ بشأن تحويل مؤسسة فردية إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة / أرم شير أحمد جاويد، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (إنفينيجنس للاستشارات)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٢٢٧٧، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأس مال مقداره ٢,٥٠٠ (ألفان و خمسمائة) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من السادة: أرم شير أحمد جاويد، بحرينية الجنسية، وفاروق بشير، باكستاني الجنسية، وبشير أحمد محمد عبدالله، باكستاني الجنسية، وزاكر خالد أحمد مير، كندي الجنسية، وبشير اشتياق، باكستاني الجنسية.

إعلان رقم (٤٦٠) سنة ٢٠١٨ بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية إلى شركة تضامن

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه سوسن عيسى عبدالعزيز أحمد، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (سندويشات دنيا الكبد)، المسجلة بموجب القيد رقم ٧٢٠٦٦، معلنة تنازلها عن الفرع السادس من المؤسسة، وتغيير اسمه التجاري إلى (لا بيتو)، وطلبها تحويله إلى فرع من شركة التضامن البحرينية القائمة المسماة شركة (خباز مصطفى الشعبي/ تضامن) لصاحبها

السيد / مصطفى محمد علي محمد الهاشمي وشريكته كريمة جعفر عبدعلي عباس الشماع، المسجلة بموجب القيد رقم ١٢١٤٠٥-١، والبالغ رأسمالها ٤٠٠ (أربعمئة) دينار بحريني. فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

**إعلان رقم (٤٦١) سنة ٢٠١٨
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (ذا أرش ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٠٥٩٣٠، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، ورأسمال مقداره ٢٠٠ (مائتين) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لـ MARIVIC MACABANTI SAPINOSO .

استدراك

يعاد نشر الإعلان رقم (٣) لسنة ٢٠١٨ بخصوص إعلانات الرسوم والنماذج الصناعية، كاملاً، والتي تنشر طبقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦.

الإعلانات الصادرة تطبيقاً لقانون رقم (6) لسنة 2006 بشأن الرسوم والنماذج الصناعية

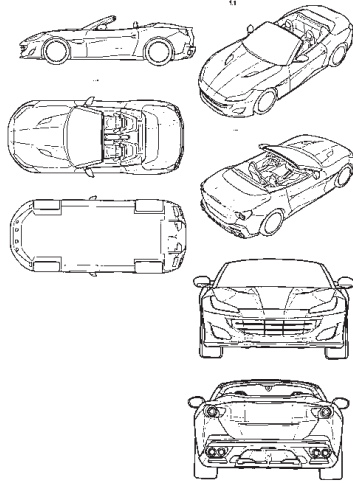
إعلان رقم (3) لسنة 2018

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات التصميمات الصناعية التي تم إيداعها.

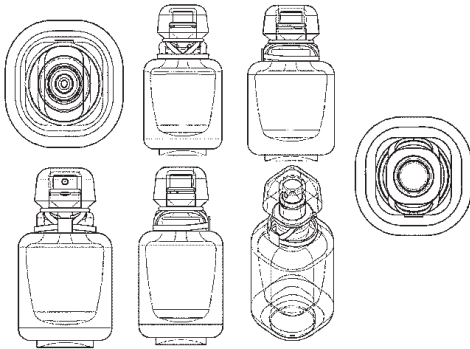
وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

- 1- الرقم المسلسل للطلب .
- 2- اسم الطالب وعنوانه.
- 3- تاريخ تقديم الطلب.
- 4- وصف الأداة التي قدم طلب التسجيل من أجلها .
- 5- تصنيف لوكارنو للرسوم والنماذج الصناعية المتعلق بالطلب .
- 6- اسم وعنوان الوكيل المفوض لتسجيل التصميم في مملكة البحرين.

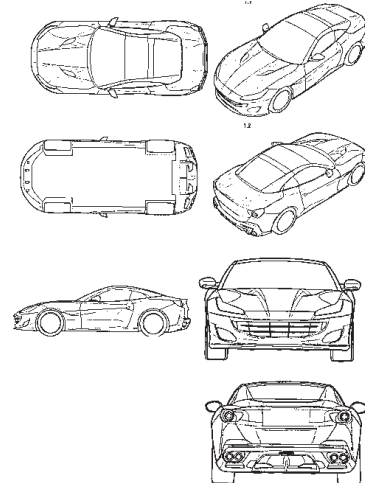
مدير إدارة الملكية الصناعية



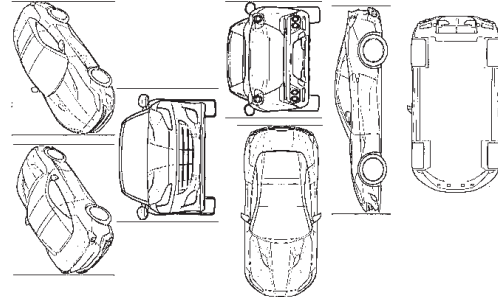
رقم الطلب: ب ت / 1543
 اسم الطالب: فراري أس. بيه. أيه
 عنوانه: فيا إيميليا إست 1163، أي-41100 مودينا، إيطاليا
 تاريخ تقديم الطلب: 2018 / 1 / 18 م .
 وصف طلب التصميم: سيارة بدون بسقف (بغطاء علوي)
 التصنيف: 12.16.0
 اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
 عنوانه: ص.ب 990، المنامة - مملكة البحرين



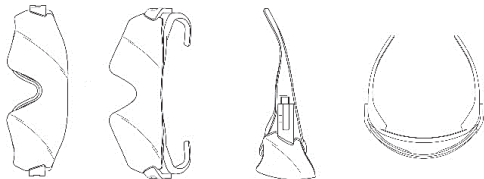
رقم الطلب: ب ت / 1545
 اسم الطالب: آل في أم أتش فراغرانس براندز أس . أيه
 عنوانه: 77 ريو انتاتول فرانس 92300، ليفاليوس بيريت ، فرنسا
 تاريخ تقديم الطلب: 2018 / 2 / 4 م .
 وصف طلب التصميم: قارورة لمنتجات العطور
 التصنيف: 09.01.0
 اسم الوكيل المفوض: سماس للملكية الفكرية
 عنوانه: ص ب 11925 المنامة - مملكة البحرين



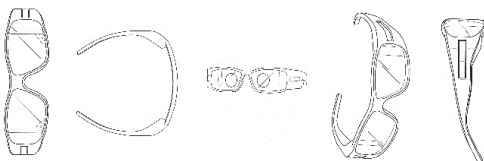
رقم الطلب: ب ت / 1542
 اسم الطالب: فراري أس. بيه. أيه
 عنوانه: فيا إيميليا إست 1163، أي-41100 مودينا، إيطاليا
 تاريخ تقديم الطلب: 2018 / 1 / 18 م .
 وصف طلب التصميم: سيارة بسقف (بغطاء علوي)
 التصنيف: 12.16.0
 اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
 عنوانه: ص.ب 990، المنامة - مملكة البحرين



رقم الطلب: ب ت / 1544
 اسم الطالب: فراري أس. بيه. أيه
 عنوانه: فيا إيميليا إست 1163، أي-41100 مودينا، إيطاليا
 تاريخ تقديم الطلب: 2018 / 1 / 18 م .
 وصف طلب التصميم: سيارة لعبة (طلب أوروبي رقم 004112605)
 التصنيف: 21.01.0
 اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
 عنوانه: ص.ب 990، المنامة - مملكة البحرين



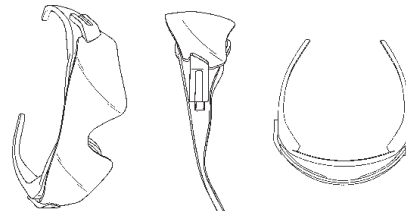
رقم الطلب: ب ت / 1548
اسم الطالب: بي أيه إي سيستمز بيه إل سي
عنوانه: 6 كارلتون جاردنز، لندن، إس دبلو 1 واي 5 أيه دي،
المملكة المتحدة
تاريخ تقديم الطلب: 12 / 3 / 2018 م .
وصف طلب التصميم: أداة بصرية تلبس على الرأس
التصنيف: 16.06.0
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
عنوانه: ص.ب 990، المنامة - مملكة البحرين



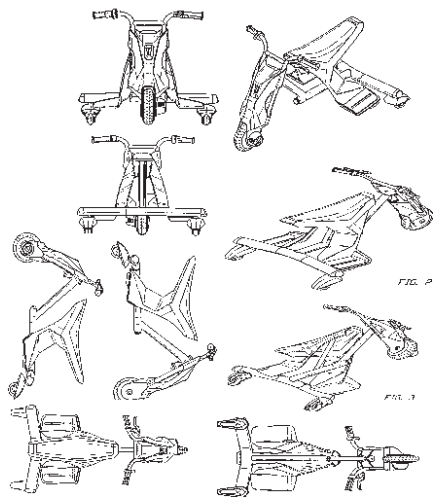
رقم الطلب: ب ت / 1550
اسم الطالب: بي أيه إي سيستمز بيه إل سي
عنوانه: 6 كارلتون جاردنز، لندن، إس دبلو 1 واي 5 أيه دي،
المملكة المتحدة
تاريخ تقديم الطلب: 12 / 3 / 2018 م .
وصف طلب التصميم: نظارة بصرية لاستشعار الصور
التصنيف: 16.06.0
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
عنوانه: ص.ب 990، المنامة - مملكة البحرين



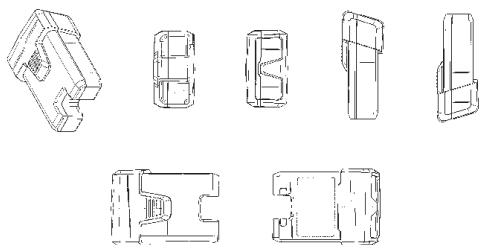
رقم الطلب: ب ت / 1546
اسم الطالب: آل في أم أتش فراغرانس براندز أس . أيه
عنوانه: 77 ريو انتول فرانس 92300، ليفاليوس بيريت ، فرنسا
تاريخ تقديم الطلب: 14 / 2 / 2018 م .
وصف طلب التصميم: زجاجات عطر
التصنيف: 09.01.0
اسم الوكيل المفوض: سماس للملكية الفكرية
عنوانه: ص ب 11925 المنامة - مملكة البحرين



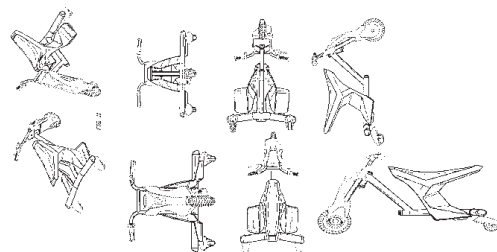
رقم الطلب: ب ت / 1549
اسم الطالب: بي أيه إي سيستمز بيه إل سي
عنوانه: 6 كارلتون جاردنز، لندن، إس دبلو 1 واي 5 أيه دي،
المملكة المتحدة
تاريخ تقديم الطلب: 12 / 3 / 2018 م .
وصف طلب التصميم: أداة بصرية مع فلتر لاستشعار الصور
التصنيف: 16.06.0
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
عنوانه: ص.ب 990، المنامة - مملكة البحرين



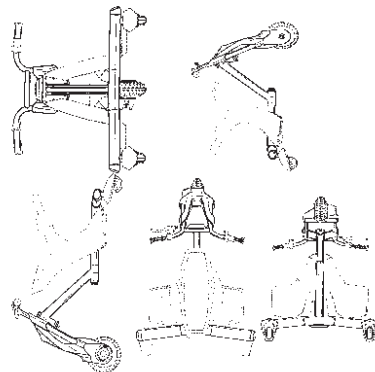
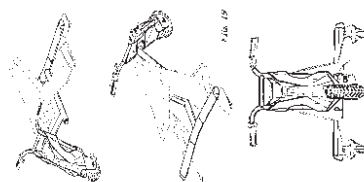
رقم الطلب: ب ت / 1552
اسم الطالب : ريزور يو إس آيه إل سي
عنوانه : 166 12723 ستريت، سيريتوس، سي آيه 90703،
الولايات المتحدة الأمريكية
تاريخ تقديم الطلب: 12 / 3 / 2018 م .
وصف طلب التصميم: مركبة التنقل الشخصية
التصنيف : 12.14.0
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
عنوانه : ص.ب 990، المنامة – مملكة البحرين



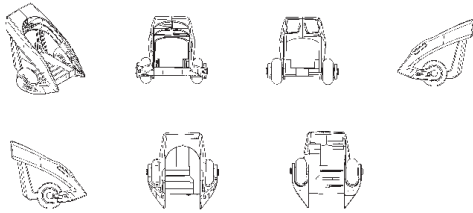
رقم الطلب: ب ت / 1554
اسم الطالب : ريزور يو إس آيه إل سي
عنوانه : 166 12723 ستريت، سيريتوس، سي آيه 90703،
الولايات المتحدة الأمريكية
تاريخ تقديم الطلب: 18 / 3 / 2018 م .
وصف طلب التصميم: بطارية
التصنيف : 13.02.0
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
عنوانه : ص.ب 990، المنامة – مملكة البحرين



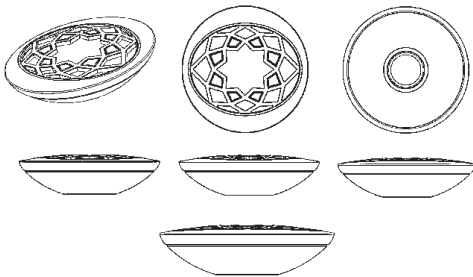
رقم الطلب: ب ت / 1551
اسم الطالب : ريزور يو إس آيه إل سي
عنوانه : 166 12723 ستريت، سيريتوس، سي آيه 90703،
الولايات المتحدة الأمريكية
تاريخ تقديم الطلب: 12 / 3 / 2018 م .
وصف طلب التصميم: جزء من مركبة التنقل الشخصية
التصنيف : 12.14.0
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
عنوانه : ص.ب 990، المنامة – مملكة البحرين



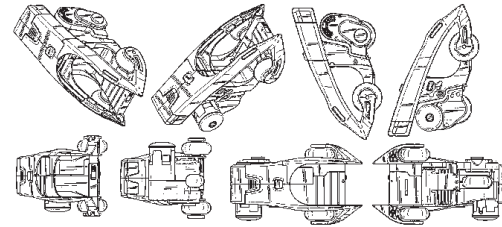
رقم الطلب: ب ت / 1553
اسم الطالب : ريزور يو إس آيه إل سي
عنوانه : 166 12723 ستريت، سيريتوس، سي آيه 90703،
الولايات المتحدة الأمريكية
تاريخ تقديم الطلب: 12 / 3 / 2018 م .
وصف طلب التصميم: هيكل مركبة التنقل الشخصية
التصنيف : 12.14.0
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
عنوانه : ص.ب 990، المنامة – مملكة البحرين



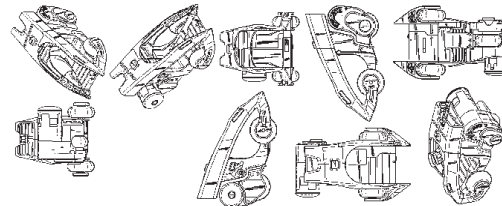
رقم الطلب: ب ت / 1556
اسم الطالب: ريزور يو إس آيه إل سي
عنوانه: 166 12723 ستريت، سيريتوس، سي آيه 90703،
الولايات المتحدة الأمريكية
تاريخ تقديم الطلب: 18 / 3 / 2018 م .
وصف طلب التصميم: جزء من مركبة التنقل الشخصية (3)
التصنيف: 12.14.0
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
عنوانه: ص.ب 990، المنامة - مملكة البحرين



رقم الطلب: ب ت / 1559
اسم الطالب: بولغاري أس بيه آيه
عنوانه: لانجوتيفيري مارزيو 11، 00186 روما، إيطاليا
تاريخ تقديم الطلب: 9 / 4 / 2018 م .
وصف طلب التصميم: غطاء
التصنيف: 09.07.0
اسم الوكيل المفوض: سابا وشركاهم تي . ام . بي
عنوانه: ص.ب: 21013، المنامة - مملكة البحرين



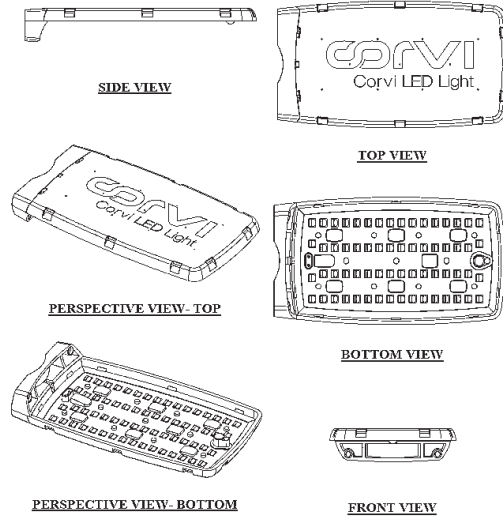
رقم الطلب: ب ت / 1555
اسم الطالب: ريزور يو إس آيه إل سي
عنوانه: 166 12723 ستريت، سيريتوس، سي آيه 90703،
الولايات المتحدة الأمريكية
تاريخ تقديم الطلب: 18 / 3 / 2018 م .
وصف طلب التصميم: مركبة التنقل الشخصية مع بطارية (1)
التصنيف: 12.14.0
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
عنوانه: ص.ب 990، المنامة - مملكة البحرين



رقم الطلب: ب ت / 1557
اسم الطالب: ريزور يو إس آيه إل سي
عنوانه: 166 12723 ستريت، سيريتوس، سي آيه 90703،
الولايات المتحدة الأمريكية
تاريخ تقديم الطلب: 18 / 3 / 2018 م .
وصف طلب التصميم: مركبة التنقل الشخصية بدون بطارية (2)
التصنيف: 12.14.0
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
عنوانه: ص.ب 990، المنامة - مملكة البحرين



رقم الطلب: ب ت / 1565
 اسم الطالب: أرين لاين للمواد الغذائية
 عنوانه: مكتب 21 مبنى 2100 طريق 5541 مجمع 255
 المحرق، قلالي، مملكة البحرين
 تاريخ تقديم الطلب: 2018 / 4 / 19 م .
 وصف طلب التصميم: جلوري
 التصنيف: 09.03.0
 اسم الوكيل المفوض: أرين لاين للمواد الغذائية
 عنوانه: مكتب 21 مبنى 2100 طريق 5541 مجمع 255
 المحرق، قلالي، مملكة البحرين



رقم الطلب: ب ت / 1560
 اسم الطالب: كورفي إل إي دي برايفت ليمتد
 عنوانه: بي-2004 20 فلور، بهافيا هايتس كاتراك رود،
 وادالا، مومباي - 400031، الهند
 تاريخ تقديم الطلب: 2018 / 4 / 9 م .
 وصف طلب التصميم: إضاءة شوارع ذات صمام ثنائي باعث
 للضوء
 التصنيف: 26.03.0
 اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية
 عنوانه: ص.ب 990، المنامة - مملكة البحرين



رقم الطلب: ب ت / 1566
 اسم الطالب: أرين لاين للمواد الغذائية
 عنوانه: مكتب 21 مبنى 2100 طريق 5541 مجمع 255
 المحرق، قلالي، مملكة البحرين
 تاريخ تقديم الطلب: 2018 / 4 / 19 م .
 وصف طلب التصميم: جك ورستر
 التصنيف: 09.03.0
 اسم الوكيل المفوض: أرين لاين للمواد الغذائية
 عنوانه: مكتب 21 مبنى 2100 طريق 5541 مجمع 255
 المحرق، قلالي، مملكة البحرين